

هدايا المندوبين للمحاسبين | | فتاوى عامة | | د. سامي بن

صالح الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائل يسأل يقول انه يعمل في شركة محاسباً فاذا جاء مندوب الشركات لكي يأخذوا ما لهم من الأموال عند هذه الشركة التي يعمل فيها المحاسب فاعطاهم جميع حقوقهم كاملة قاموا باعطاء - [00:00:00](#)

هذا المحاسب شيئاً من المال فهل يجوز او لا يجوز الجواب الحمد لله مادام انه تابع لشركة او لمكتب وهو يعمل محاسباً ويتقاضى اجرة على عمله فانه لا يأخذ منهم شيئاً - [00:00:25](#)

لصالحه الشخصي فان اخذه وجب عليه استئذان صاحب المنشأة المكتب او المؤسسة او الشركة وقال اعطوني لاني ادبت لهم حقهم كاملاً وبالطبع سيؤدي حقوقهم من صندوق الشركة التي يعمل بها - [00:00:46](#)

واما بدون اذن صاحب الشركة التي يعمل فيها هذا المحاسب فانه لا يأخذ من ذلك شيئاً لان هذا العمل واجب عليه ويتقاضى عليه حجرة شهرية اما ان ادن له صاحب المنشأة وقال اذا اعطوك شيئاً - [00:01:09](#)

فخذ لان هذا من باب الاحسان اليك ونحن لا نمنع هذا فلا حرج عليه في قبول ذلك. والله اعلم - [00:01:28](#)